



قطاع الرقابة على البنوك

Date :
No:

التاريخ: ٢٣/٠٣/٢٢٢٠ م
الرقم:

تعيمم وجهه الى كافة شركات و منشآت الصرافة العاملة في الجمهورية

المحترمين

الإخوة/ شركات الصرافة

المحترمين

الإخوة/ منشآت الصرافة

بعد التحية:

الموضوع/ ضوابط تنظيمية لعمليات النشاط

بالإشارة الى الموضوع اعلاه، واستناداً الى قانون البنك المركزي اليمني رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٠ م وتعديلاته مادة(٤٨)، والى قانون تنظيم اعمال الصرافة رقم (١٩) لسنة ١٩٩٥ م والمعدل بالقرار الجمهوري بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٩٦ م، والى توجيهاتقيادة البنك المركزي، ولأهمية تعزيز وتنمية الاطار التنظيمي لقطاع الصرافة، والالتزام بالاجراءات والتدابير التي من شأنها تقويم الممارسات العملية فيه وتنظيم سوق الصرف الاجنبي، لتحقيق الاستقرار في الأسعار ولما تقتضيه المصلحة العامة، فإنه يتوجب عليكم الالتزام بما يلي:

- الالتزام في جميع انشطتكم بالعمل من خلال نماذج طلب تقديم خدمة، يتم تعبئتها من قبل العميل عند طلب الخدمة، موضحا فيها نوع المعاملة المطلوبة والتفاصيل الكاملة الازمة عنها، وموقاعا من قبل العميل. ويتوجب عليكم الامتناع الكلي عن تنفيذ اي معاملات او عقد وترتيب ارتباطات مالية من خلال الوسائل او الاساليب غير الرسمية كالكلمات التلفونية او مراسلات عبر تطبيقات التواصل الاجتماعي.

- يجب ان تشمل نماذج طلب تقديم الخدمة المتعلقة بالحوالات المالية على معلومات كاملة عن طالب اصدار الحوالة المستفيد (الاسم الرباعي، العنوان، الغرض من العملية، ورقم البطاقة الشخصية او جواز السفر لغير اليمنيين مع الاحفاظ بصوره منه) وعلى ان يتم التحقق من كافة المعلومات قبل اجراء عملية التحويل، وذلك من واقع الاطلاع على أصل الوثائق.

- إتخاذ اجراءات العناية الواجبة الازمة للتعرف على هوية العميل والمستفيد الحقيقي عند تنفيذ اية معاملات بيع او شراء نقد اجنبي او حوالات مالية، يزيد مبلغها عن مليوني ريال او ما يعادلها من العملات الاجنبية الاخرى وذلك من خلال التقيد في معاملاتكم بإستيفاء البيانات والوثائق الازمة وبحيث يكون الحد الادنى من البيانات التي يتضمنها نموذج طلب الخدمة، كالتالي:

أ- بالنسبة للأفراد: يجب اشتمال النموذج على بيانات: الاسم الرباعي للعميل مع اللقب، النوع(ذكر/انثى)، الجنسية، رقم وثيقة اثبات الشخصية، رقم الهاتف المحمول، والبريد الالكتروني، تاريخ ومكان الميلاد محل الإقامة (مع ارفاق مستند يحدد محل الإقامة مثل فواتير المرافق العامة او غيرها)، المهنة او الوظيفة، جهة وعنوان العمل، الغرض من العملية، ومصدر الاموال.



قطاع الرقابة على البنوك

Date :

التاريخ : ٢٣/٠٣/٢٢ م

No:

الرقم :

بـ- بالنسبة للأشخاص الاعتباريين يجب اشتمال النموذج على بيانات: اسم المنشأة، عنوان المنشأة، رقم الهاتف المحمول والبريد الإلكتروني، نسخة من النظام الداخلي للمنشأة، اسم وعنوان المالك واسماء وعناوين الشركاء الذين تزيد ملكية كلاً منهم عن ١٠٪ من رأس المال، ويرفق نسخة طبق الأصل من السجل التجاري ونسخة من ترخيص جهة الاختصاص، اسماء المديرين المفوضين بالتوقيع عن المنشأة.

تـ- يجب ان يتم تسجيل كافة البيانات المشار اليها في السجلات الآلية وان يكون ذلك زامياً، لا يسمح بتنفيذ العمليه بدون استيفاءه . والحفظ للوثائق المرفقة بحسب المتطلبات القانونية.

ثـ- على مسؤولي الامتثال لديكم القيام بالتحقق من استيفاء كافة الاجراءات المحددة وفقا لقانون مكافحة غسل الاموال وتمويل ارهاب رقم (١) لسنة ٢٠١٠م ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، والتعليمات الصادرة من البنك المركزي بذات الخصوص.

- الإمتاع عن تقديم اية خدمات مالية عبر التطبيقات الكترونية للهواتف المحمولة، ويعنى على شركات ومنشآت الصرافة امتلاك هذه التطبيقات واتاحتها للعملاء.

- الإلتزام عند القيام بعملية بيع النقد الاجنبي للعملاء لغرض تغطية الاحتياجات التجارية للواردات من الخارج باستيفاء كافة البيانات والمرافق المستندية والوثائق المؤيدة لعملية الاستيراد، والتحقق من تلك البيانات والوثائق المؤيدة وحقيقة نشاط العميل، وتفاصيل العملية المطلوب مبلغ النقد الاجنبي لتغطيتها.

- الإلتزام بمتطلبات الاحتفاظ بسجلات محاسبية آلية منتظمة، وبحيث يتم قيد كافة معاملات النقد الاجنبي، وعلى مستوى كل عملية على حده في وقت حدوثها، من خلال نوافذ القيد المخصصة لها في النظام، وبما ينسجم مع طبيعة العملية و يؤدي الى اظهارها في التقارير المعنية، وعدم استخدام اية طرق او آليات للقيد والتسجيل تؤدي الى اخفاء الطبيعة الحقيقة للعمليات و ينتج عنها تقديم بيانات و تقارير بصورة مضللة للبنك المركزي.

- الإمتاع عن الاحتفاظ او تكوين مراكز طويلة بالعملات الاجنبية(اصول من العملات الاجنبية تزيد عن الالتزامات منها)، وعليكم القيام ببيع الفائض لديكم من العملة الاجنبية بسعر الصرف السائد في السوق.

- الالتزام بعرض اسعار بيع وشراء العملات الاجنبية المتعامل بها للجمهور، من خلال لوحة عرض الكترونية توضع في مكان بارز في مقر مزاولة النشاط.

- عدم تنفيذ اي عمليات بيع او شراء نقد اجنبي او غيرها من العمليات في الشركة باستخدام حسابات خاصة بالمالك، ويعنى احتفاظ المالك والشركاء بأى حسابات جارية او امانات او اي نوع آخر من الحسابات في الشركة/المنشأة،

- القيام بتدابير العناية الواجبة للتعرف على الوكلاء والمراسلين، وعلى وجه الخصوص التأكد من الوجود المادي للوكيل، وترخيصه من جهة الاختصاص وخطبوعة لشراف رقابي فعال من قبل السلطة الرقابية والحصول على موافقة البنك المركزي للتعاقد مع الوكيل.



قطاع الرقابة على البنوك

Date :

التاريخ : ٢٣/٣/٢٠٢٢ م

No:

الرقم :

- الالتزام في كافة اعمالكم وانشطتكم بالضوابط والمتطلبات التنظيمية ووفقا للقانون والتعليمات الصادرة من البنك المركزي، وتجنب الممارسات والأساليب التي من شأنها الاضرار بحالة الاستقرار في سوق الصرف والتي يتبعها المضاربين في سعر صرف العملة الوطنية، لتحقيق ارباح ومكاسب غير مشروعة على حساب المصلحة العامة، وفي هذا الشأن فإن عليكم الالتزام بأوقات العمل المحددة من قبل البنك المركزي والتي تنتهي الساعة العاشرة مساء كل يوم عمل، وكذا الالتزام بعدم الاختلاف بين سعر اغفال كل يوم عمل عن سعر صرف افتتاح اليوم التالي، معدلا (في حال تغير الأسعار) في نطاق الحدود المذكورة في تعليم البنك المركزي الصادر بتاريخ ١٧ يناير ٢٠٢١ م بشأن سعر صرف العملة الوطنية.

نأمل التزام الجميع ، لما فيه الصالح العام وسيتعرض المخالفين ، للأجراءات والعقوبات المشددة وفقا للقانون.

وتقبلوا تحياتنا ، ،

منصور عبدالكريم راجح

وكيل المحافظ لقطاع الرقابة على البنوك



نسخة مع التحية /

المعترم

معالي الأخ / محافظ البنك المركزي

المعترم

معالي الأخ / نائب محافظ البنك المركزي